

ولا تقوم غسله تامنه ولا المحصر الاستناب والصابون فخرها مقام الن
 ولا يده من اب يصل للدهن فلا تحركي به لا غبار ولا مستعمل لا مستعمل
 مخرج ما يقع اخذ كالمخل والحق ولا يركب وضع الثواب جافا على الخمل ولا طيبا
 لا يحس عليه **قوله** لانه يعني اذا وقع خاسته الكلب الحذر على نزل يصل للدهن
 فان طهرت به بان يغسل بالماء مستقام عن نواب لانه لا يغسله مستعمل قوا
 نواب **قوله** وكذا بول حسي لم يطعمه من يعني ان الصبي اذا لم يطعمه غير اللبن
 يطعمه لبظهور ما اصابه بوله الرشح اما انما يغسله بماء وسول الاثا انه
 لا يدر غسله مطلقا كغيره **قوله** ولعسر عتاله لم يغيره لم يغيره يعني اذا
 انقضت الما الذي غسلت به التيمم ولا يغيره ولا يطهره ولا يغيره ولا يغيره
 لو رقت نبي طاهره وان اخذت طهره هذه الشروط في غسله ومنه من قوله
 مكسول عتاله ان المنفصل من غسله التيمم الكلبه اذا اصابته
 غسله بعد ما يقع من الغسل فان اصابه من الاولى وجب غسله ثانيا
 الثانية محسوا وكذا وان اصابه في غسله بالماء وحده غسله بالبر
 في اجرة ما يوقان اصابه بعدها فاما اذ يده او من اصابه فظاهره **قوله**
فضل ان اشته مطلق يستعمل تحركي فانه يعني تحركي
 والحاله هذه ولا يحس الا عند فقد الما المطبق **قوله** انا وروى يعني لو اشته
 الما المطبق بالورود لم يحركي والحاله هذه لكن يوصى بكل من يغسل الحاله
 بكل من يورث الشاقي غسل الحاله على جميع موثره الاول **قوله** وظاهره من
 تحركي يعني اذا اشبه ما ظاهره مستحسن اوله ظاهره بلين تحس جان التحركي
قوله لا يحس يعني كما لو اشبه ما يورثه او ما يورثه اوله ظاهره بلين فان لم يحس
 التحركي

فلا تحركي مع اهل
 ولا يركب وضع الثواب جافا على الخمل ولا طيبا
 لا يحس عليه قوله لانه يعني اذا وقع خاسته الكلب الحذر على نزل يصل للدهن
 فان طهرت به بان يغسل بالماء مستقام عن نواب لانه لا يغسله مستعمل قوا
 نواب قوله وكذا بول حسي لم يطعمه من يعني ان الصبي اذا لم يطعمه غير اللبن
 يطعمه لبظهور ما اصابه بوله الرشح اما انما يغسله بماء وسول الاثا انه
 لا يدر غسله مطلقا كغيره قوله ولعسر عتاله لم يغيره لم يغيره يعني اذا
 انقضت الما الذي غسلت به التيمم ولا يغيره ولا يطهره ولا يغيره ولا يغيره
 لو رقت نبي طاهره وان اخذت طهره هذه الشروط في غسله ومنه من قوله
 مكسول عتاله ان المنفصل من غسله التيمم الكلبه اذا اصابته
 غسله بعد ما يقع من الغسل فان اصابه من الاولى وجب غسله ثانيا
 الثانية محسوا وكذا وان اصابه في غسله بالماء وحده غسله بالبر
 في اجرة ما يوقان اصابه بعدها فاما اذ يده او من اصابه فظاهره قوله
 فضل ان اشته مطلق يستعمل تحركي فانه يعني تحركي
 والحاله هذه ولا يحس الا عند فقد الما المطبق قوله انا وروى يعني لو اشته
 الما المطبق بالورود لم يحركي والحاله هذه لكن يوصى بكل من يغسل الحاله
 بكل من يورث الشاقي غسل الحاله على جميع موثره الاول قوله وظاهره من
 تحركي يعني اذا اشبه ما ظاهره مستحسن اوله ظاهره بلين تحس جان التحركي
 قوله لا يحس يعني كما لو اشبه ما يورثه او ما يورثه اوله ظاهره بلين فان لم يحس
 التحركي

التحركي **قوله** ولو حركه عند تحركي يعني اذا اخبرك بغيره احدثه الا ان يبين
 من يملكه وكذا الرجل لعدل وكا لعددا والام الغيبين نظروا فان عين الحس
 غلظت ولم تحركه وان لم يغيره التحركي انما استعملت اشد **قوله**
 ان لم يركب يعني انما يغسل الحاله هذا اذا ركبت الحاله بان وان
 في احدثها كالمخل ووقع فيه فظهوره بول او حوض وكذا انما يركب الحاله بان
 فتمها موافقا لمذهب صاحبها لا يفعل بحره وانما اذا كان يغسله في الماء
 الا حركه مثل ان لم يبين التيمم ليقبل احدثها الحس فقط وكان من القامه
 او كان فغيرها محال لمذهب صاحبها لم يفعل بحره والمخاله هذه بل يوصى
 بما اخذه الا ان يبين من عين احدها كانا وان حركه القامه على ان القامه في
 يتبع الما او هن تلع فيه فيحتمل انه تحس ان القامه كما يعرفون كثيرا
 والقامه الخالف قد تعقد حاسته بايقين صاحبها لم يتركه اختلاف
 العلم في الحاسته وعرفت من يميله بالعدل ان الضيق الفاسد لا يغسلها
 ولا يبردها سواء بنا التيمم ولا يستويضان اذ فحين موافق
 وانما اطنا الكلام على هذه المسائل لانها اقلها **قوله** تحركي هذا
 بما تقدم من اول الفصل لانه **قوله** بدليل يعني انما يجوز التحركي الا بقره
 يستند ونظرا على حاسته الا ان يبين وطها ان الثاني كاستناب احدها او يد
 عند الثاني من تلك العلاقه حتى يستند بهذه او حوض وانما اذا لم يكن هناك
 علاقه يغسله بالظن بل يجوز التحركي **قوله** ولو نما يعني ان يجوز للايمان التحركي على
 حتى لا يدر كعقد الامارات **قوله** ويستعمل يعني ان يجوز له استناب تحركي
 التحركي

فلا تحركي مع اهل
 ولا يركب وضع الثواب جافا على الخمل ولا طيبا
 لا يحس عليه قوله لانه يعني اذا وقع خاسته الكلب الحذر على نزل يصل للدهن
 فان طهرت به بان يغسل بالماء مستقام عن نواب لانه لا يغسله مستعمل قوا
 نواب قوله وكذا بول حسي لم يطعمه من يعني ان الصبي اذا لم يطعمه غير اللبن
 يطعمه لبظهور ما اصابه بوله الرشح اما انما يغسله بماء وسول الاثا انه
 لا يدر غسله مطلقا كغيره قوله ولعسر عتاله لم يغيره لم يغيره يعني اذا
 انقضت الما الذي غسلت به التيمم ولا يغيره ولا يطهره ولا يغيره ولا يغيره
 لو رقت نبي طاهره وان اخذت طهره هذه الشروط في غسله ومنه من قوله
 مكسول عتاله ان المنفصل من غسله التيمم الكلبه اذا اصابته
 غسله بعد ما يقع من الغسل فان اصابه من الاولى وجب غسله ثانيا
 الثانية محسوا وكذا وان اصابه في غسله بالماء وحده غسله بالبر
 في اجرة ما يوقان اصابه بعدها فاما اذ يده او من اصابه فظاهره قوله
 فضل ان اشته مطلق يستعمل تحركي فانه يعني تحركي
 والحاله هذه ولا يحس الا عند فقد الما المطبق قوله انا وروى يعني لو اشته
 الما المطبق بالورود لم يحركي والحاله هذه لكن يوصى بكل من يغسل الحاله
 بكل من يورث الشاقي غسل الحاله على جميع موثره الاول قوله وظاهره من
 تحركي يعني اذا اشبه ما ظاهره مستحسن اوله ظاهره بلين تحس جان التحركي
 قوله لا يحس يعني كما لو اشبه ما يورثه او ما يورثه اوله ظاهره بلين فان لم يحس
 التحركي